

الجزء الأول: الواجبات البيداغوجية

الفصل 1:

الحضور في كافة حصص التدريس (دروس مندمجة، أشغال مسيرة ودروس تطبيقية) إجباري وبصفة منتظمة مع احترام الوقت عند بداية كل حصة ونهايتها تجنباً لإدخال الاضطراب على سير الدروس..

الفصل 2:

ضماناً للسير الطبيعي للدروس، فإن الدخول أو الخروج من القاعة أثناء حصة الدرس غير مسموح به، ما عدا في الحالات الاستثنائية الملحة و بعد الاستئذان من الأستاذ.

الفصل 3:

كل تعيب غير مُرخص فيه من قبل الإدارة يُعتبر تغييراً غير شرعي ويقع احتسابه.

الفصل 4:

احترام الأستاذ واجتناب كل سلوكٍ من شأنه أن يمس بجرمة وآداب الدروس.

الفصل 5:

ضرورة الاطلاع دائما على سبورة المعلقات للتعرف على برامج سير الدروس و تنظيم الامتحانات، و كل الإعلانات الخاصة بالطلبة.

الجزء الثاني: مبادئ التعامل داخل المعهد

الفصل 6:

الاستظهار ببطاقة الطالب واجب عند كل طلب.

الفصل 7:

التعامل مع المسؤولين و كل العاملين بالمعهد (من أساتذة و إداريين و عملة) يكون في كنف الاحترام و التحلي بالأخلاق الحميدة.

الفصل 8:

الالتزام بسلوك يقوم على الاحترام بين كل الطلبة المتعاشين بالمعهد واجتناب الخصام و العنف بجميع أنواعه و كل ما من شأنه أن يسبب الفوضى والاضطرابات بالمعهد.

الفصل 9:

احترام التراتيب المنظمة للاجتماعات و الأنشطة الثقافية و الرياضية و غيرها...

الفصل 10:

اجتناب كل ما من شأنه أن يحدث ضرراً بالتجهيزات من كتب و مخابر و أثاث و مباني.

الفصل 11:

العمل على المحافظة على نظافة المعهد وحجرة الملابس والأقسام الاستشفائية والصحية.

الفصل 12:

العمل على نظافة الهندام والجسم وارتداء لباس محترم ولائق.

الفصل 13:

ارتداء الزي المخصص للطلاب الممرض أثناء الدروس التطبيقية بالمعهد والتربصات بالمستشفيات والمؤسسات الصحية اجتناب التدخين و الأكل داخل قاعات الدروس سواء بحضور أو في غياب الأستاذ.

الفصل 14:

عدم استعمال الهاتف الجوال أثناء الدرس، وكل ما من شأنه أن يعطل السير الطبيعي للدرس.

الفصل 15:

تجنب القيام بأعمال من شأنها أن تُخل بالنظام الداخلي للمعهد (الصراخ، الصخب، عقد الاجتماعات، إتلاف أو تشويه المعلقات الخاصة بالطلبة أو غيرهم).

الفصل 16:

لا يمكن تعليق أية وثيقة داخل المعهد (مهما كان نوعها) إلا بعد تأشيرة السيد الكاتب العام.

الفصل 17:

يمنع اصطحاب و ترويج أية وثيقة، من شأنها المس بالأخلاق الحميدة، أو ذات طابع سياسي أو عدائي، مكتوبة كانت أو مسجلة و ذلك حفاظا على قدسية الفضاء الجامعي.

الجزء الثالث: مبادئ التعامل في مراكز التريضات الاستشفائية

خلال فترة التريض يجب على الطالب أن:

الفصل 18:

يحسن التعامل مع كل الاطراف (إطار طبي و شبه طبي، أعوان، مؤطرين و مرضى).

الفصل 19:

يحافظ على الهدوء و عدم القيام بأعمال من شأنها أن تعطل سير العمل.

الفصل 20:

يحترم اوقات بداية و نهاية فترة التريض اليومية.

الفصل 21:

يحافظ على السر المهني.

الفصل 22:

يحرص على ارتداء الزي الموحد المطلوب و يعمل على أن يكون هندامه نظيفا.

الفصل 23:

يحمل بطاقة الطالب و يحرص على أن تكون ظاهرة للعيان.

الجزء الرابع: سير الامتحانات

الفصل 24:

تحدد روزنامة الامتحانات السداسية بالاتفاق مع ممثلي الطلبة و تكون نهائية و غير قابلة للمراجعة

الفصل 25:

الاستظهار ببطاقة طالب أو ببطاقة التعريف الوطنية ضروري أثناء الامتحانات.

الفصل 26:

الحضور أمام القاعة ربع ساعة قبل انطلاق الامتحان.

الفصل 27:

لا يقبل أي تأخير بعد توزيع أوراق الامتحان مهما كان السبب.

الفصل 28:

على كل طالب أن يجلس في المكان الذي خصص له حسب الترقيم. و كل عملية تبديل أو تغيير تعرض صاحبها للعقاب.

الفصل 29:

لا يسمح للطلاب إدخال أية وثيقة لقاعة الامتحان غير مرخص فيها من قبل الإدارة و الأستاذ.

الفصل 30:

كل ورقة امتحان تحمل إشارة أو إمضاء من طرف الطالب يقع إلغاؤها.

الفصل 31:

كل ورقة امتحان لا تحمل اسم الطالب ورقم بطاقة التعريف الوطنية يقع إلغاؤها

الفصل 32:

أثناء الامتحان يكون استعمال القلم الجاف أو قلم الحبر ويكون لونه أزرق لا غير.

الفصل 33:

يحجر إدخال أو استعمال الهاتف الجوال أثناء الامتحان

الفصل 34:

كل غش أو محاولة غش مهما كان نوعه يعرض صاحبه للتعينات الادارية.

الفصل 35:

على كل طالب أن يمضي ورقة الحضور عند الدخول والخروج بعد تسليم ورقة الامتحان حتى ولو كانت بيضاء.

الفصل 36:

يمنع التدخين داخل قاعة الامتحان.

الفصل 37:

لا يمكن للطالب مغادرة قاعة الامتحان قبل مرور نصف ساعة (30 دقيقة) على الأقل من بدء الحصة.

إلتزام

إني المضي(ة) أسفله:

صاحب(ة) بطاقة تعريف وطنية:

المرسم(ة) بالسنة:

إن تسجيلي بالمعهد العالي لعلوم التمريض هو تعبير مني عن رغبتي في الانتماء إليه و اعتزازي بذلك واني أتعهد باحترام كل الواجبات التي ينص عليها هذا الميثاق.

الإمضاء